بتاريخ 09 جمادى الاول 1445
الاوامر

الجلسة 32

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمْ
الْحَمْدُ للّه رَبِّ الْعَالَمِينْ وَصَلَى الله عَلَىٰ سَيِّدَنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينْ

التسائل الرئيسيّ في هذا المضمار
هل هناک علاقةٌ و ترابط بين مبحث الطلب و الإرادة و بين الكلام النفسي؟ و كيف تتحقق تلک العُلقة؟

1. من تبنّى الكلامَ النفسيّ للزِمَه مؤكّداً أن يتبنّى تغاير الطلب و الإرادة (بلا عكسٍ) فلا انفكاکَ بينهما كما تُستشمّ هذه النقطة من المحقق الاصفهانيّ.

2. من تبنّى تغايرَهما فليس من الضروريّ أن يتبنّى الكلامَ النفسي، و ذلک وفقاً لتصريحات السيدِ البروجرديّ و الخوئيّ و المحققِ النائينيّ و الاصفهانيّ، حيث يعتقدون بإمكانية وجود صفة أخرى (الطلب و الكلام النفسيّ) إلا أنها لا تَكون مدلولةً للكلام اللفظيّ، إذن فالتغاير معقول و لكن بلا التزام بالكلام النفسي.

و أما صاحب الكفاية فقد زعم أن من اعتقد باتحادهما فإنه يَستنكر الكلامَ النفسيّ من أساسه إذ معنى اتحادهما هو أنهما يتواجدان في واقع واحد و إنشاءٍ مستقل، فبالتالي، لا يتواجد في أفق النفس أيّ كلامٍ نفسي إطلاقاً، بينما من اعتقد بالتغاير فيتقبّل تواجدَ صفةٍ أخرى غير الإرادة و هو الكلام النفسيّ.

و لكنّ مقولةَ صاحب الكفاية مزعومة مهزومة.

مكافحة تلامذة الشيخ الآخوند مع مقولة أستاذهم
لقد قصف و هجم المحقق النائينيّ على وجدانِ أستاذه مُعلِناً بأن الطلب يُغايرُ الإرادةَ مفهوماً و مصداقاً إذ إن الطلب يُعدّ حركةَ النفس فهو من نمط أفعال النفس، بينما الإرادة تُعدّ صفةً باطنيةً من أوصاف النفس و فهي من نمط الكيفيات النفسانية، فبالتالي، يَمتاز الطلب عن الإرادة تماماً، و هذه المقولة تُحاذي و تُرافق مقالةَ المحقق الاصفهانيّ أيضاً فإنه يصرّح بأن النفس تخلُق الطلب و التحريکَ دون إيجاد الإرادة الباطنية، إذن فالأدلة الناهضة على إثبات الكلام النفسي مرفوضة و مدحوضة لدى هذين العَلَمين تماماً.

و أما البرهان الذي برهنه المحقق النائينيّ على التغاير فهو أن الانبعاث لا ينجلي إلا بتواجد البعث و التحريک، وأما الطلب فيعدّ مُظهراً و مُبرزاً للإرادة، ثم أضاف المحقق الاصفهاني بأن الطلب بحاجة إلى البعث الإنشائيّ و الصيغة البعثية أيضاً.

إلا أن الفارق ما بين هذين العَلَمين أن المحقق النائيني يَعتقد بأن الطلب مُظهرٌ للإرادة بينما المحقق الاصفهانيّ يُصرّح بأنه رُبّ طلب لا إرادة فيه نظير: اطلُب لي بكذا، فإن الواسطة عديم الإرادة بل هو محض طالب.

مسايرةُ السيد البروجردي مع أستاذيه في هذه النقطة

فإن السيد قد تصرّف ببراعة حيث قد فكّك ما بين حقيقة الإرادة و حقيقة الطلب بأن الإنشاء لا يتعلق و لا ينصّب على الإرادة فلا نمتلك إرادةً إنشائية أساساً بينما الطلب يعدّ موطناً لتعلق الإنشاء و الأمر، و هذا شاهد حقٍ على تغايرهما مفهوماً و مصداقاً.

و بسطاً لذلك يقول: لا معنى للإنشاء في الأمور الحقيقية كزيد، حيث لا يُعتبر و لا يُنشأ في الواقع الخارجيّ، و هكذا العناوين التي تُنتزع من الأمور الخارجية كالفوقية و الأبوّة، فلا تُنشأ ثانيةً، و إنما الإنشاء و الجعل يتوجّه و ينسكب على الأمور الاعتبارية كالزوجية و الملكية و السيادة و الرئاسة، حيث تتواجد هذه العناصر بالوجود الإنشائيّ و الاعتباريّ.

فانطلاقاً من هذه النقطة، إن حقيقة الإرادة تعدّ واقعيةً نفسانيةً و متصوّرةً ذهنيةً ضمن النفس، حيث تتحقق بالتصور ثم بالاشتياق ثم بالتصديق و ثم تزدهرُ الإرادةُ تلقائياً في جوف النفس بلا تعلق الإنشاء بها، بينما عنصر الطلب مستعدّ للإنشاء و الجعل عبرَ التحريك اللفظيّ: افعل.

معارضة المرحوم الوالد تجاه أستاذه السيد البروجرديّ

لقد عارضه المرحوم الوالد بأن الطلب الذي يتقبّل الإنشاءَ فهو:

1. إما طلب خارجيّ قهريّ كأخذ اليد نحوَ المُتطَلَّب، وهذا الطلب الخارجيّ لا يتعلق به الإنشاء اللفظيّ بكل وضوح.

2. و إما طلب قوليّ و لكنّ عنصر القول يعدّ من الواقعيات الخارجية فكيف يَتعلق به الإنشاء إذ بعد التفَوُّه بالقول لا أرضيةَ لتعلق الإنشاء به أكيداً لأنه تحصيلُ الحاصل فإن المُنشأَ المحقَّقَ لا يُنشأ مُجدّداً.

3. و إما ماهيةُ الطلب حقيقةً، فكذلك لا يتعلق بها الإنشاء إذ حقيقةُ الطلب ليس هو الإنشاءَ، فلو تمّ إنشاءُ و إيجادُ الطلب الحقيقيّ بواسطة الألفاظ لأمكن إنشاءُ الإرادة الحقيقية أيضاً بالألفاظ إذ حقيقة الإرادة تُحاذي و تُضاهي حقيقةَ الطلب، فلو أغمضنا العينَ عن ملاحظة النفس الباطنيّةِ و لاحظنا مفهوم الإرادة و مفهوم الطلب لعرَفنا أن مفهوم الطلب كما يَمتلك وجوداً لفظياً و إنشائيّاً فكذلك الإرادة أيضاً، إذن فلا محذور في الاعتقاد بالإرادة الإنشائية خلافاً للسيد البروجرديّ.

وقايةٌ لمقالة السيد البروجردي

إن السيد يُشقّق الأمور الحقيقية على صنفين، حيث يقول:

بعبارة أخرى: الموجودات (الأمور الحقيقية) على قسمين:[1]

1. ما يكون له وجود حقيقي في الخارج، بحيث يكون بإزائه شيء فيه، كالإنسان، و الحيوان، و البياض، و نحوها.

2. ما لا يكون كذلك، بل يكون وجوده بوجود منشأ انتزاعه، و هذا القسم يسمى بالأمور الانتزاعية.

و هي أيضا على قسمين: الأول: ما ينتزع عن الأمور الحقيقية بحيث لا يحتاج في انتزاعه إلى فرض الفارضِينَ و اعتبار المعتبرين، كالفوقية، و التحتية، و الأبوة، و البنوة، و نحوها.

الثاني: ما ينتزع عن الاعتبارات و الإنشاءات كالملكية و الزوجية و السلطنة و الحكومة و نحوها، فهذه أقسام ثلاثة، و القسم الأول و الثاني لا يقبلان الإنشاء، و ما يقبله هو القسم الثالث، و حقيقة الإرادة- التي هي صفة من صفات النّفس- من القسم الأول، فلا تقبل الإنشاء بخلاف الطلب، فإن له معنى قابلا لأن ينشأ، إذ ليس معناه سوى البعث و التحريك نحو العمل، و كما أنهما يحصلان

بالتحريك الفعلي بأن يأخذ الطالب بيد المطلوب منه و يجره نحو العمل المقصود، فكذلك يحصلان بالتحريك القولي بأن يقول الطالب: «اضرب» أو «أطلب منك الضرب» أو «آمرك بكذا» مثلا، فقول الطالب: «افعل كذا»، بمنزلة أخذه بيد المطلوب منه و جره نحو العمل المقصود، و الحاصل: أن حقيقة الطلب مغايرة لحقيقة الإرادة، فإن الإرادة من الصفات النفسانيّة بخلاف الطلب، فإنه عبارة عن تحريك المطلوب منه نحو العمل المقصود: إما تحريكا عمليا مثل أن يأخذ الطالب بيده و يجره نحو المقصود، أو تحريكا إنشائيا مثل «افعل كذا»، و لا ارتباط لهذا المعنى- بكلا قسميه- بالإرادة التي هي من صفات النّفس. نعم الطلب- بكلا معنييه- مظهر للإرادة و مبرز لها، فمن أراد من عبده تحقق فعل خاص أو وجود مقدماته بقصد التوصل بها إلى الفعل، قد يحركه نحو الفعل تحريكا عمليا، و قد يقول له: «افعل كذا» مريدا بهذا القول تحقق ذاك التحريك، فمفاد «افعل» تحريك تنزيلي يعبر عنه بالطلب الإنشائيّ. و لا يتوهم مما ذكرنا- من اختلاف الطلب و الإرادة مفهوما- موافقتنا الأشاعرة، إذ نزاع الأشاعرة مع العدلية- كما بيناه- ليس في اختلاف الإرادة و الطلب مفهوما أو اتحادهما كذلك (كما زعمه الشيخ الآخوند) بل في وجود صفة نفسانية أخرى في قبال الإرادة و عدم وجودها، فافهم.

إذن إن مستَهدَفَ السيد هي الصورة الثانية وهو الطلب بالقول بإيجاد الأمور الاعتبارية لا إنشاء الإرادة لأنها تُعدّ من نمط أوصاف النفس فلا يَتلوّن بلونين: إرادةٍ نفسانية و إرادةٍ إنشائية، و لهذا فالطلب يعدّ من الأمور الواقعية التي يحظى بالإنشاء بينما حقيقةُ الإرادة متبوّأةٌ و منغمرةٌ في النفس فحسب فلا تُنشأ بالقول، و من هذه الزاوية قد تغاير الطلب مع الإرادة، إذن فمتّجهُ السيد هو الوجيه، و قد ذهل الشيخ الآخوند و المرحوم الوالد بأن وضعا و حملا معنى الطلب على الإرادة الإنشائية، إذ حقيقةُ الإرادة لا تَستقبِل الإنشاء على الإطلاق لأن موطنَها هو وعاءُ النفس، و إن الطالب حينما يطلُب بلفظة: افعل، يُعدّ مُبرزاً و مُعلناً عن إرادتَه الباطنية بإيجاد المعنى المراد ببركة اللفظ، فبالتالي، تُصبح فائدة الطلب هي المُظهرية للإرادة وفقاً لمُعتقد المحقق النائيني و السيد البروجرديّ.

---

[1] نهاية الأصول، ص: 93.